

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤٣٨ لسنة ٢٠٢٦

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩  
ولانحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة  
ولانحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٤ لسنة ٢٠٢٤ بتفويض رئيس مجلس الوزراء  
فى بعض الاختصاصات ؛

وبناءً على ما عرضته وزيرة التنمية المحلية والبيئة ؛

### قرر:

#### ( المادة الأولى )

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية قطعة الأرض اللازمة لتوسعة  
ورفع كفاءة شارع الخمسين بمنطقة زهراء المعادى بدءاً من تقاطعه مع طريق القاهرة  
وحتى تقاطعه مع محور حسب الله الكفراوى .

#### ( المادة الثانية )

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على قطعة الأرض المشار إليها فى المادة السابقة ،  
والمبين موقعها ومساحتها وحدودها واسم مالكيها الظاهر بالمذكرة الإيضاحية والرسم  
التخطيطى والكشف المرفقين .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٧ ذى القعدة سنة ١٤٤٧ هـ

( الموافق ٥ مايو سنة ٢٠٢٦ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديولى



## وزارة التنمية المحلية والبيئة

### مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤٣٨ لسنة ٢٠٢٦

أتشرف بعرض الآتى :

ورد كتاب محافظة القاهرة رقم (٨٤٤٠) المؤرخ ٢٩/٣/٢٠٢٦ مرفقاً به مذكرة إيضاحية تتضمن طلب المحافظة اعتبار مشروع نزع ملكية قطعة الأرض اللازمة لتوسعة ورفع كفاءة شارع الخمسين بمنطقة زهراء المعادى بدءاً من تقاطعه مع طريق القاهرة وحتى تقاطعه مع محور حسب الله الكفراوى من أعمال المنفعة العامة وذلك بغرض توسعة الطريق والاستيلاء عليه بطريق التنفيذ المباشر والمملوكة للمواطنين الوارد أسماؤهم بكشف الملاك الظاهرين.

كما تبين من مذكرة المحافظة أنه يوجد مساحة أرض ١٦٠٥ م<sup>٢</sup> ملك السيد / محمد محمد على الحديدى المتعارضة مع تنفيذ مسار المشروع لتوسعة ورفع كفاءة شارع الخمسين بمنطقة زهراء المعادى بدءاً من تقاطعه مع طريق القاهرة وحتى تقاطعه مع محور حسب الله الكفراوى والعقارات اللازمة لتنفيذه .

حيث الثابت من مذكرة محافظة القاهرة أنه تم تقدير قيمة التعويضات بصفة مبدئية بقيمة إجمالية ١٦,٠٥٠,٠٠٠ ( فقط ستة عشر مليوناً وخمسون ألف جنيه لاغير) كتعويض مبدئى وذلك لحين تقدير السعر النهائى عن طريق اللجان المختصة بذلك وذلك إعمالاً لأحكام المادة السادسة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وذلك فور صدور قرار المنفعة العامة .

حيث الثابت أنه أرفق بالأوراق كشف يتضمن أسماء الملاك الظاهرين للمشروع المطلوب نزع ملكيته لإضفاء صفة النفع العام عليه، والاستيلاء عليه بطريق التنفيذ المباشر.

حيث الثابت أنه أرفق بالأوراق مخطط إجمالي للمشروع المطلوب إقامته. ولما كان إنشاء الطرق والشوارع والبيادر أو توسيعها أو تعديلها أو تمديدتها أو إنشاء أحياء جديدة ومنها توسعة ورفع كفاءة شارع الخمسين بمنطقة زهران المعادي من أعمال المنفعة العامة - الأمر الذي يتطلب تقرير صفة المنفعة العامة له والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمة لتنفيذه لذلك وإعمالاً لأحكام القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية .

فقد أعد مشروع القرار المرفق .

برجاء - في حالة الموافقة - التوجيه بإصداره .

وزير التنمية المحلية والبيئة

أ.د/ منال عوض



١٤٤٨ هـ



محافظة القاهرة  
مديرية الإسكان والمرافق  
الإدارة العامة لفرع الملكية والتحصين  
إدارة المشروعات

كشف حصر الملاك الظاهرين لقطعة الأرض اللازمة لتوسعة ورفع كفاءة  
شارع الشمسيين بمنطقة زهراء المعادي بدارا من تقاطعه مع طريق القاهرة  
وحتى تقاطعه مع محور حسب الله الكفراوي

م	العنوان	المساحة	الوصف	اسماء الملاك الظاهرين
١	٢ تقسيم ضمن الريتون بالمدخل الغربي ، مدينة العراج السفلي - هي البيساتين - القاهرة	٢م ١٦٠٥ تقريبا والعبرة بكشف التحديد والمساحة والعقد المشهر بالشهر العقاري	أرض فضاء	محمد محمد علي الهديدي

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ...

مدير عام  
الإدارة العامة لفرع الملكية والتحصين  
م / هبة الهياض تيمانه عبد العظيم

مدير  
إدارة الشؤون القانونية  
د/ وائل  
الانوار سني

مدير قسم  
المشروعات  
١٢  
١٤٠٤٦  
حسن شريف

